

175260 - هل لها أن تسافر بلا محرم لأجل القيام على زوجها المريض؟

السؤال

زوجي مريض في بلد أجنبي، وبحاجة لرعايتي، فهل علي إثم لو سافرت إليه بدون محرم؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز سفر المرأة بلا محرم؛ لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم (47029).

لكن إن وجدت حاجة ملحة للسفر، فقد رخص بعض أهل العلم في السفر حينئذ، وينظر سؤال رقم (120291).

وبخصوص حالتك: إن أمكن أن يقوم أحد برعاية زوجك، أو أمكن أن يعود هو من غير ضرر عليه، أو وجد المحرم الذي يمكنه السفر معك مع قدرتك المالية على تحمل نفقة سفره، لم يجز السفر بلا محرم.

وإذا تعذر ذلك كله، وكان زوجك أو أحد محارمك سينتظرك في البلد الأجنبي، فلا حرج إن شاء الله في سفرك، على أن تكون إقامتك في ذلك البلد إقامة مأمونة إلى جوار زوجك، أو بصحبة محرم لك.

والشريعة جاءت بجلب المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، وفي سفر المرأة في مثل حالتك هذه مصلحة رعاية الزوج والقيام عليه، وقد يكون فيه مع ذلك مفسدة أعظم من التعرض للفتنة والاختلاط بالرجال أو الانفراد بالسكن، فلا تتركب المفسدة الأعظم لتحقيق مصلحة أقل، بل ينبغي النظر في موازنة المصالح والمفاسد جميعاً في كل حالة، فتقدم المصلحة الأعظم ولو فاتت مصلحة أقل، وترتكب المفسدة الأقل لدفع مفسدة أعظم منها، وعند التعارض والتوازن في المصالح والمفاسد، فإن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.